

Distr.: Limited
23 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثانية

البند ٥٢ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة السيد ستيفانو توسكاو نو
(سويسرا) على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار
A/C.2/60/L.26

المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٢/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وإلى
مقررها ٥٧٣/٥٨ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٢/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
الذي وافقت بموجبه على الاتفاق بين الأمم المتحدة والمنظمة العالمية للسياحة،

وإذ تشير إلى إعلان مانيلا بشأن السياحة العالمية المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٨٠^(١) وإلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢) وجدول أعمال القرن ٢١^(٣) اللذين اعتمدا
في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، وإذ تحيط علما بإعلان عمان بشأن تحقيق السلام من خلال

(١) A/36/236، المرفق، التذييل الأول.

(٢) تقرير الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم
المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١،
المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.



السياحة الذي اعتمد في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠^(٤)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٥) وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٦) وإعلان بربادوس^(٧) وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٨) وإعلان موريشيوس^(٩) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٠) وإعلان^(١١) وبرنامج عمل بروكسل بشأن أقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠^(١٢)،

وإذ تسلم بأهمية أبعاد السياحة ودورها الإيجابي في القضاء على الفقر وتحسين نوعية معيشة جميع الشعوب، وقدرتها على الإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لاسيما في البلدان النامية، وبروزها كعنصر حيوي في تعزيز التفاهم بين الدول واستتباب السلام بينها وازدهارها،

١ - **تخطط علما** بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير المنظمة العالمية للسياحة عن تنفيذ المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة^(١٣)؛

٢ - **تلاحظ باهتمام** إنشاء اللجنة العالمية لأخلاقيات السياحة، من طرف الجمعية العامة للمنظمة العالمية للسياحة، في عام ٢٠٠١؛

(٤) انظر A/55/640.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II. A1 والتصويب) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) المرجع نفسه، القرار الثاني، المرفق.

(٧) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٨) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١١) A/CONF.191/13، الفصل الأول.

(١٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(١٣) A/60/167.

- ٣ - **تلاحظ** موافقة اللجنة العالمية لأخلاقيات السياحة على إجراءات التشاور والتوفيق لتسوية المنازعات بشأن تطبيق المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة؛
- ٤ - **تكرر دعوها** للدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة إلى النظر في إدراج مضمون المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة، حسب الاقتضاء، في قوانينها وأنظمتها، وممارستها المهنية ذات الصلة بالموضوع، وتنويع مع التقدير، في هذا الصدد، بالدول الأعضاء التي قامت بذلك بالفعل؛
- ٥ - **تسلم** بالحاجة إلى النهوض بالتنمية السياحية تنمية مستدامة، بما في ذلك السياحة غير الاستهلاكية والسياحة الإيكولوجية، وبشكل يراعي روح السنة الدولية للسياحة الإيكولوجية، ٢٠٠٢، وسنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ٢٠٠٢، ومؤتمر القمة العالمي للسياحة الإيكولوجية، ٢٠٠٢، وإعلان كوبييك، والمدونة العالمية لأخلاقيات السياحة، كما اعتمدها المنظمة العالمية للسياحة، وذلك لتعزيز استفادة سكان المجتمعات المضيفة من موارد السياحة مع المحافظة على سلامة التراث والبيئة في المجتمعات المضيفة، وتعزيز حماية المناطق الحساسة إيكولوجيا والتراث الطبيعي بمختلف أشكاله، وتعزيز التنمية السياحية المستدامة وبناء القدرات بغية الإسهام في تعزيز المجتمعات الريفية والمحلية؛
- ٦ - **تدعو** الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة إلى تقديم الدعم للأنشطة التي تضطلع بها المنظمة العالمية للسياحة لتعزيز السياحة المستدامة في البلدان النامية، من أجل القضاء على الفقر؛
- ٧ - **تشدد** على ضرورة النهوض بسياحة مسؤولة ومستدامة لحماية وصون التراث الطبيعي والثقافي، بشكل يمكن أن يستفيد منه جميع قطاعات المجتمع والبيئة الطبيعية، من أجل تحقيق التنمية المستدامة.
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن التطورات المتصلة بتنفيذ هذا القرار بالاستناد إلى تقارير المنظمة العالمية للسياحة.